

شرح منظومة ألفية الفقهاء - باب الوديعة

وليد السعيدان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وبعد. هذا الباب الثالث في هذه المدارس العلمية التي أسأل الله أن يجعلها نافعة أكثرنا من دعاء الله بالنفع والبركة في العلم. دعاء البركة والنفع هذا شيء عظيم - [00:00:00](#)
اثارها على نفسك وعلى طلابك باذن الله. الشيء الكثير باب الوديعة. والوديعة اسم للمال المودع. وهي التي يسميها الناس بهذا في
في اعرافهم بالامانة. فالفقهاء يسمون الامانة بالوديعة فهي اسم للشيء المودع عند من يحفظه تبرعا تبرعا. وهذه الوديعة ايها الاحباب
قائمة - [00:00:18](#)

على ثلاثة اركان على مودع وهو صاحب المال وعلى مودع بفتح الدال وهو الامير الذي يكون عنده الوديعة وعلى المال المودع. فعقد
الوديعة قائم على هذه الارقان الثلاثة وهي مشروعة باجماع العلماء لمن علم من نفسه انه امين عليها. لكن اذا عرف الانسان انه ملخبط
- [00:00:48](#)

في مسألة الامانات وانه ليس بأمين على ما يكون في يده من اموال الناس فلا يجوز له ان يقبل الامانة. ولا ان ولا ان يقبل الودائع.
وانما يقول انا لا استطيع - [00:01:19](#)

وان يحفظ ودائعكم. فاذا يستحب قبولها لمن علم من نفسه انه امين عليها وهذا من التعاون على البر والتقوى. لان الناس قد
يحتاجون ان يحفظوا اموالهم عند اناس امناء فهذا من باب نفع اخيك ومن باب تفريج كربته بحفظ ماله بحفظ ماله وقد -
[00:01:33](#)

اجمع اهل العلم كما قلت لكم على مشروعيته وهي فرع من فروع الامانة. فكل دليل يأمر باداء الامانة الى اهلها فيدخل فيه الودائع
لقول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها. وقال الله عز وجل ومن اهل الكتاب من ان تأمنوا - [00:01:59](#)
بقنطار وهي مائة الف درهم يؤديها اليك. ومنهم من ان تأمنه بدي نعم. نار لا يؤدي به اليك الا ما دمت عليه قائما هذا تقسيم للناس في
مسألة الودائع والامانات. فمنهم من يكون امينا على الوديعة ولو كان مالا كثيرا يطمع في اذنه. لكن لا تطمع نفسه فيه - [00:02:19](#)
لانه امين. ومن الناس من نفسه خائنة حتى ولو استؤمن عن الدرهم والدينار الصغير. فان نفسه تطمع فيه لان نفسه الصحيحة وقال
الله عز وجل فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته وليتق الله ربه. وقال الله عز وجل في مدح اهل الايمان - [00:02:39](#)
عبد الرحمن والذين هم لامانة. لاماناتهم وعهدهم فرعون. وقال الله عز وجل مشيدا بامانة. انا هنا الامانة على السماوات
والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا - [00:03:00](#)

بل كان النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته كثيرا ما يقول لا دين لمن لا عبد له ولا ايمان لمن لا امانة له كما اخرج ذلك البيهقي في
شعب الايمان باسناد صحيح لغيره من حديث انس رضي الله عنه. قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا - [00:03:22](#)
خطبة الا قال لا دين لمن لا عهد له ولا ايمان لمن لا امانة له واخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان خيانة الامانة من طبع اهل النفاق.
ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة قال قال النبي وسلم اية منافق - [00:03:42](#)

ثلاث وذكر منها واذا اؤتمن خانها. وكذلك ذكرها في الصحيحين من حديث وكذلك ذكرت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو
رضي الله عنه بل ان اخر بل ان اول عفو بل ان اول ما ينتزع من الانسان امانته. واخر شيء ينتزع منه صلاته - [00:03:57](#)
فاذا رأيت ان امانتك فيها خلل فان دينك بدأ ينتزع وايمانك بدأ يسلب منك فاتق الله وعاد نفسك بالتوبة الصادقة النصوحة حتى ان
الله سيرفع الامانة من الارض حتى يتحدث الناس ان في بني فلان رجلا امينا تضعوا عنده اموالكم - [00:04:17](#)

يعني صارت القبائل تتمدح تكون القبيلة تتمدح بان فيها رجلا بان فيها رجلا امينا واخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيع الامانة من علامات الساعة اليس كذلك؟ لما قال ها - [00:04:37](#)

اذا وصل الامر الى غير اهله فانتظر الساعة. هذا هو تضييع الامان. تضييع الامانة هو توسيد الامر الى غير اهله. وان نظرة بسيطة الى الواقع تعرف مدى قرب الساعة منا - [00:04:53](#)

اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة. قال وكيف اضاعتها؟ قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة. ولذلك فاني والله كثيرا في حياتي لا لا اخذ امانات الناس. فانها حمالة ثقيل - [00:05:07](#)

لاسيما ونحن في زمن عسى الانسان يحفظ ماله فكيف يحمل نفسه بحفظ اموال الآخرين لكن اذا خرب اخوك ووقع في كربة واحتاج اليك وانت قادر وتعلم من نفسك الامان فلا بد ان تتعاون معه في تفريغ كربته. فان من يسر على - [00:05:24](#)

لمن يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن نفس على مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. وفي باب الوديعة قواعد مهمة وفي باب الوديعة قواعد مهمة. القاعدة الاولى الوديعة امانة. ها؟ الوديعة امانة - [00:05:42](#)

ذكرنا ادلتها ولله الحمد. بمعنى انها في يد المودع امانة. وقد وردت الدالة محذرة من الخيانة لقول الله عز وجل لا تخونوا الله والرسول وتخونوا امانتكم. وقال الله عز وجل ان الله لا يهدي كيد الخائنين. وفي الاية الاخرى ان الله - [00:06:03](#)

الله لا يحب الخائنين ويقول الله عز وجل ان الله لا يحب من كان خوانا اثيما. وفي الحديث عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه - [00:06:25](#)

وسلم يطبع المؤمن على كل خلة الا يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب تغير الخيانة والكذب. هذي غالبا ما تكون من تصوير الشيطان ووسوسته وقلة الايمان وضعف وازع الدين في قلبه - [00:06:38](#)

فاذا كانت الوديعة امانة. فاذا يجب انتبه يجب على المودع حفظها في حلز مثلها كما يحفظ ماله تماما وهذا معنى قول الناظم واحفظ وديعته بحرر المثل هذا اول واجب عليك اذا كانت الوديعة امانة فيجب عليك ان تحفظها في حرز مثلها. فاذا كانت جواهر فاحفظها في الحرز الذي تحفظ فيه الجوارب - [00:06:58](#)

واذا كانت اوانية فاحفظها في المكان الذي تحفظ فيه الاواني. واذا كانت اموالا نقدية تحفظها في المكان الذي تحفظ فيه الاموال النقدية واذا كانت ثيابا احفظها في المكان الذي تحفظ فيه الثياب. هذا المقصود بحفظ مثلها - [00:07:27](#)

ويجب عليك ايضا انتبه ان تراعيها وان تهتم بها وان تنظر فيها بين الفينة والاخرى. كما تنظر في مالك ويجب عليك ايضا ردها لمالكها متى ما طلبها. واياك ان تتلك او ها تتمتع. متى ما طلبت - [00:07:47](#)

اما مالكها؟ فيجب عليك ردها لانها امانة. وانت مأمور باداء الامانة الى صاحبها. ولا يجوز لك ان تصرف فيها فيما يخصك انت. فان كانت مالا فايك ان تستدين منه او تستخرج منه. حتى وان بلغت بك الضرورة ما بلغت. الا اذا اذن لك صاحبها - [00:08:08](#)

اما ان تتصرف فيها كيفما شئت من غير مراجعة صاحبها فكل تصرف في الوديعة من غير اذن صاحبها فهو خيانة. مجانب الامان والوديعة امان. يجب عليك ان تحفظها والا تتصرف فيها ما لم يأذن لك مالكها. هذا هو الخيانة انك تتصرف في الودائع - [00:08:28](#)

على ما يرجع اليك مصلحته تستقرض منها تشتري للاولاد منها تقول على اني سارد عليها ساردها فيما بعد. لا يجوز لك ذلك وان جزمت بانك هذه الامانة فيما بعد. ومنها كذلك انه متى ما تلفت هذه الامانة متى ما تلفت هذه الامانة في يد المودع فننظر في سبب

التلف - [00:08:48](#)

انه امين فالوديعة امانة والمودع امين ولا يضمن الامين تلف العين الا اذا تعدى او فرض. واما اذا تلفت الامانة في بيده من غير تعد ولا تفريط فانه لا شيء عليه ولله الحمد والمنة. طيب مسألة ما الحكم لو عين صاحبها حرزا؟ قال خذ هذه النقود واحفظها - [00:09:09](#)

في في الدولاب مثلا. ثم حفظها المودع في غير في غير في غيره ما الحكم لو عين صاحبها حرزا؟ فحفظت فحفظتها في غيره؟ نعم فحدوثها في غيره فنقول ننظر الى هذا الحرز الثاني ان كان احرز مما عينه فهذا لا ضمان عليك فيها وان كان -

[00:09:31](#)

مساويا له فانه ايضا لا ضمان عليك فيها. واما اذا احرزتها في ادنى منه. فحينئذ انت ظالم واضرب لكم امثلة. لو قال خذ هذا المال واحفظه في دولابك. في دولاب ثيابك. ثم حجزته في خزانك الخاصة. فانت - [00:09:58](#)

حفظته فيما هو احرز منه. او قال خذ هذا المال واحفظه في خزانك فحفظته انت في البنك. باسمه اذا حفظته فيما هو احرز منه لكن العكس لو قال احفظه في خزانك فحفظته في مطبخ بيتك. فانت حذقتها في - [00:10:18](#)

هو اقل منه لكن لو قال لك احفظها في جانب دولابك الايمن فحفظتها في جانب دولابك الايسر. هذا مسعودة فاذا عين صاحبها حرزا فاحرزتها في افضل منه فلا ضمان عليك. واذا عين صاحبها حرزا فاحرزتها فيما هو ادنى - [00:10:39](#)

فعليك الضمان وان عين صاحبها حرزا فاحرزتها فيما يساويه بحفظي فانه لا ضمان عليك وهو الذي قال فيه الناظر ان لم يشترط حرزا ايش؟ ان لم يشترط للحفظ وللحفظ حرزا ثاني. اذا اشترط حرزا تحفظ ما له - [00:10:59](#)

فعلى هذا التفصيل الذي ذكرته لكم وفقكم الله تعالى اه ما الحكم لو حدث خوف في البلد؟ عندك امانات الناس وحصل حرب في البلد او مظاهرة في البلد او نزل عليك عدو في البلد - [00:11:19](#)

فيقولون متى ما حل بالبلد خوف وخفت على الوديعة فيجب عليك ان تبأشر بردها لصاحبها. فان كان غير موجود فالواجب عليك ان تحاول ان تحفظها انت. فان كنت غير قادر لانك مطلوب في هذه الحرب او مطلوب في هذه المظاهرات او - [00:11:37](#)

دخل عليك اللصوص فعليك ان تحرزها عند الحاكم او تحرزها عند رجل ثقة. لكن لا يجوز لك ان تبقيها عندك وان خائف عليها. فاما ان ترد اتردها لصاحبها واما ان تحافظ عليها واما ان تحرزها للحاكم عن رجلين ثقة غيرك. لكن لابد ان تبعدا عن مكان الخوف - [00:11:57](#)

وهذا معنى قول الناضج ويردها انحل خوف او طرا سفر وليس طريقه بامان. كلمة او طرى سفر هذه فرع اخر وهي ما الحكم لو اراد المودع ان يسافر وعنده ودائع الناس - [00:12:22](#)

ماذا يفعل الجواب ان يردها الى اصحابها ان وجدهم فان لم يجدهم يصطحبها معه في سفره ان كان طريق سفره امنا. فان لم يكن امنا فعليه ان يودعها الحاكم او ثقة امينة. فاهتم هذا؟ فاذا حصل خوف فنقول فيها نفس الحالات - [00:12:39](#)

ما ان يحفظها واما ان يردها لصاحبها او يحفظها عنده او يحرزها الحاكم او رجلا امينا واذا طرا سفر ان يردها الى صاحبها او يصطحبها في سفره ان كان مأمونا او يحرزها للحاكم او لامين ثقة واضح - [00:13:06](#)

كلامي ولا لا؟ طيب ما الحكم لو اودعها في احد البنوك الجواب لا بأس عليه في ذلك لان الحرز في البنك هذا من اعظم ما يكون من الاحراز تحرزها في البنك حفظ لها في المكان الامين - [00:13:26](#)

ما الحكم لو اودعك احد مالا فاعطيته زوجتك لتحفظه. فتلف الجواب شوفوا يا جماعة. الانسان ينبغي له ان يحفظ ما له ها في حرز مثله. فاذا كاد الانسان ان يعطي زوجته مال نفسه لتحفظه فانه لا بأس عليه في ان يعطيها وداعي الناس لتحفظها - [00:13:46](#)

لأنها لأنه يحفظ ما لا الناس عند من يحفظ مال نفسه عنده فقد احرزها في فقد احرزها في حرز مثلها ولا بأس ولا بأس عليه. ولا حرج عليه في ذلك. لكن ما الحكم لو احرزها عند احد جيران - [00:14:15](#)

فانه ها ضامن في هذه الحالة لانه لن تجري العادة ان يحرز الانسان اموال نفسه عند جيرانه. فكذلك فكذلك تفعل في ودائعه لا تحرزها عند الجيران وانما تحفظها عند من يحفظ مال نفسك عادة كزوجة او بنك او غير ذلك - [00:14:31](#)

انتم معي ولا لا يا جماعة؟ طيب ومن القواعد ايضا كل تصرف في الوديعة كل تصرف في الوديعة بلا اذن مالكا او لمصلحتها فموجب للضمان كل تصرف في الوديعة بلا اذن مالكا او لمصلحتها فموجب للضمان - [00:14:52](#)

بعيدها مرة ثانية كل تصرف في الوديعة بلا اذن مالك الله او لمصلحتها فموجب للضمان. وهي قاعدة صحيحة لان هذا التصرف الذي يصدر من المودع بلا اذن ولا تحصيل مصلحة. يعتبر من التعدي والتجاوز. فاذا حصل به تلف - [00:15:21](#)

انه يضمن في هذه الحالة سواء تروث بتفريطه او بغير تفريطه لان مجرد تصرفه بلا اذن الشرع. عفوا بلا اذن بلا اذن المالك ولا مصلحة ترجع لها هذا التصرف في حد ذاته محرم وتجاوز للحد - [00:15:41](#)

وعلى ذلك فلو اودعه سيارة فركبها فتلفتته فانه ضامن ولو اودعه دراهم في خريطة في خريطة يعني في قماش. فحل القماش ثم تلفت فانه يعتبر ظامنا يعتبر ضامنا في هذه الحالة - [00:16:01](#)

فمتى ما غير الوديعة او تصرف فيها تصرفا خارجا عن هذين الامرين. فتصرف تصرفا لم يرجع الى اذن مالکها ولا الى مصلحة ترجع اليها فانه حينئذ يعتبر يقول واذا تصرف في الوديعة دون ما اذن فيلزم يا فتى بضمان ويردها - [00:16:23](#)

انحل خوف او ترى سفر وليس طريقه باماني واذا تعذر ردها او اخذها اودعتها ثقة حليفة امانى. ماشي الكلام ولا لا؟ طيب انتهى انتهى عندنا مسألة مفيدة وهي قاعدة اذا حصل الخلاف بين المودع والمودع اذا حصل الخلاف بين المودع والمودع شككوا الدال حتى - [00:16:51](#)

لا تختلط عليكم اذا اذا حصل خلاف بين المودع والمودع فالقول قول المودع يمينه فالقول قول المودع بيمينه وهو الذي يقصده الناظم بقوله واذا جرى خلف برد وديعة فالقول للامانء بالامانء والمقصود بالامانء - [00:17:25](#)

هدى اي المودع لفتح الدال. وذلك لانه امين والامان يقبل قوله في مثل ذلك ولانه محسن وما على المحسنين من سبيل وبناء على ذلك فلما اختلفا في سبب التلف فالقول قول مودع بيمينه. واذا اختلفا في - [00:17:51](#)

بمقدار الوديعة او قيمتها فالقول قول مودع بيمينه واذا اختلفا في رد الوديعة فقال المودع رددتها اليك وقال المودع لن ترددها اليك فالقول قول المودع متى ما حصل خلاف بينهما فدائما نقدم قول الامانء والامان من هو؟ هو المودع. لان المودع - [00:18:15](#)

امانء فلا حق فلا حق لنا ان نقدم على قوله قولنا لا وعلى ذلك دليل من الشرع. والكلام في ذلك ان شاء الله هنا مسألة يبحثها الفقهاء وهي متى متى متى - [00:18:43](#)

تبرأ ذمة المودع متى تبرأ ذمة المودع الجواب تبرأ ذمته في حالتين في حالة ما اذا رد الوديعة الى اصحابها ومن باب كمال الرد ان يشهد عليه حتى لا ينكروا يوما من الايام. ولذلك قال الله عز وجل فادفعوا اليهم اموالهم - [00:19:04](#)

هاهو ولا تأكلوها اسرافا وبدارا اي يكبروا ومن كان غنيا فليسأل. فليستعفف من كان فقيرا فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم اموالهم اشهدوا. اشهدوا عنه. والولي امين. وكان ما ذو البيتيم في يده امانة. فامر الله عز وجل الولي اذا دفع الامانة اي المال الى صاحبه ان يشهد عليه - [00:19:35](#)

تدا بذريعة تحايله او كذبه فيما بعد فيما بعد ذلك. الامر الثاني ان تلفت بلا تفريط منه فتبرأ ذمته حينئذ من هذه الوديعة. فاذا تلفت الوديعة من غير تفريط من المودع من غير تفريط من المودع فانه - [00:20:05](#)

حينئذ تبرأ ذمته من هذه الوديعة. من هذه الوديعة. ثم بعد ذلك تكلم الناظم عن الخطر العظيم في انكار الودائع وقد ذكرت لكم في بداية الشرح الاحاديث التي تحذر وترهب من انكار الوديعة او جردها. فقال الناظم يا ويل من جحد الوديعة انه يوم الميعاد مقارن الخذلان - [00:20:23](#)

يا ويله من رب مظلوم بكى يا ويله من غضة الديان. او ما درى المغرور ان الله لا تخفى عليه خيانة الخوان اتق الله المودع انها لامانة يا خيبة الحرمان. الابيات واضحة ولا تحتاج الى شرح مني ولله الحمد والمنة - [00:20:50](#)

ها يا جماعة؟ ماشي؟ الحمد لله سؤال لا لا ما في سؤال. ما في سؤال خرينا ناخذ نعم يا شيخ اقرأ. احسن الله الوديعة. احسن الله اليكم قال وفقه الله - [00:21:10](#)

تعالى فصل في الوديعة والمستحب قبولها من عالم من نفسه حفظا له امانى. اما اذا علمها السلامة لا يعدها هذا وان تلفت بلا تفريطه لا يلزم باي نوع ضمان. لانه امير والامير لا يغمز ولا تلف العين الا بتعد او تفريط. نعم. واحفظ - [00:21:32](#)

وديعة بحرز المثل ان لم يشترط للحفظ حرزا ثاني. واذا تصرف في الوديعة دون ما اذن فيلزم يا فتى بضمان ويردها انحل خوف او ترى سفر وليس طريقه بامان. واذا تعذر ردها او اخذها - [00:21:56](#)

اودعتها ثقة حليفة امانى. اما رجلا او حاكما او شرطة او محكمة. نعم فاذا جرى خلف برد وديعة فالقول للامانء بالامانء ايضا ويقبل قوله بيمينه في نفي تفريط على ربحان والمودع في شيء فالقول قول المودع بيمينه - [00:22:16](#)

ايضا وفي السبب الذي تلفت به فاصدق وحاذر زلة بلساني. يا ويل من جحد الوديعة انه يوم المعادن قارن الخذلان. يا ويله من رب
مظلوم بكى يا ويله من غضبة الديان. او ما درى المغرور - [00:22:42](#)
ان الله لا تخفى عليه خيانة الخوان فليثق الله المودع انها لامانة يا خيبة الحرمان ولذلك اقول احرصوا على الا تقبلوا ودائع الناس
ففي وقت الافطرة كان قد يكون قبولها ولكنه يوما بعد يوم فنعم جاءه شيطانه وحدثه بالشر - [00:23:02](#)
جاءه شيطانه وحدثه بالشر - [00:23:30](#)